

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (51)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس الخامس عشر في مذاكري كتاب الملتقي المجد بالبركات عبد السلام ابن تيمية الحراني رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

وقد بلغنا واياكم الى من باب التسوق المتوضى باصبعه عند المضمضة نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين - [00:00:26](#)

قال المصنف رحمة الله تعالى بباب تسوك المتوضى باصبعه عند المضمضة عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه دعا بكوز من ماء فغسل وجهه وكفيه ثلاثة وتمضمض ثلاثة فادخل بعض بعض اصابعه في فيه واستنشق ثلاثة وغسل ذراعيه ثلاثة - [00:00:47](#)

ومسح رأسه واحدة وذكر باقي الحديث وقال هكذا كان وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. رواه احمد هذا التبوب منه رحمة الله بعد ما ذكره في الباب الماضي السابق وما قبله - [00:01:11](#)

فضل السواك وتأكيده خلاصة ما سبق ان التسوق مسنون متأكد في خمسة مواضع عند الوضوء عند الصلاة وعند دخول المنزل وعند الانتباه من نوم وعند تغير رائحة الفم التسوق ذكرنا انه محرم حال الصلاة - [00:01:29](#)

وحال اجتماع خطبة الخطيب وهو مكروه كراهية شديدة في مجالس العلم في مجالس العلمي ومجالس اهل الفضل لما فيه من انشغال فيه ايضا من التقديرها هنا في ذكر ان يمسح اسنانه باصبعه - [00:01:58](#)

باب تسوك المتوضى باصبعه واصبع فيها لاهل اللغة عشر لغات بكسر الهمزة اصبع - [00:02:27](#)

واصبع واصبع والصاد مثلثة فيها الكسر اصبع واصبع اذا كانت الهمزة مثلثة صاد مثلثة ثلثة في ثلاثة كم لغة تسع لغات واللغة العاشرة اسبوع فيها عشر لغات للعرب واورد فيها حديث علي رضي الله عنه - [00:02:56](#)

لما وصف وضوئه ونسبه الى النبي عليه الصلاة والسلام والواصفون لوطئه عليه الصلاة والسلام جمع من الصحابة اشهر الرواية فيه حديث حمran عن عثمان المخرج في الصحيحين بصفة وضوئه عليه الصلاة والسلام - [00:03:26](#)

كذلك حديث وائل ابن حجر حديث اه عبدالله بن زيد صاحب الوضوء تمييزه عن احاديث عبد الله ابن زيد صاحب الاذان ومنها حديث علي رضي الله عنه والشاهد منه قوله رضي الله عنه - [00:03:49](#)

فادخل بعض اصابعه في فيه ادخال بعض بعض اصابعه في فيه ليمسح بهما يمسح باصابعه اسنانه ويدلكهما قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء هو الفعل - [00:04:12](#)

وضوء هو الماء المتوضأ به كما يقال غسل وغسل الغسل هو الفعل والغسل هو الماء الذي يغتسل به وحديث علي هذا يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها قالت وكان يدخل اصبعه في فيه عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:04:33](#)

وفي حديث انس رضي الله عنه مرفوعا يجزي السواك الاصابع يجزي من السواك الاصابع هذا رواه الدارقطني عن انس قال الحافظ فيه مرة في اسناده نظر وقال مرة اخرى اسناده لا يأس به. فهذه شواهد - [00:04:59](#)

فيما ترجم عليه المصنف من ان ذلك الاسنان بالاصابع يحل محل سواك ويكتفى عن السواك. ولو جمع بينها كان هذا انظف وانقي نعم قال رحمة الله بباب السواك للصائم عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا احصي يتسوق وهو صائم - [00:05:21](#)

رواه احمد وابو داود والترمذى. وقال حديث حسن وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير خصال الصائم السواك رواه ابن ماجة قال البخارى وقال ابن عمر رضي الله عنهم يستيقن اول النهار واخره - 00:05:52 وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. متفق عليه وبه احتاج من كره السواك للصائم بعد الزوال - 00:06:14

باب السواك للصائم هل السواك مشروع للصائم او انه ليس مشروع له هذا مقتضى هذه الترجمة والمألف موفق في ذكره الاحاديث وايراده الاحاديث هنا هو دلالة على اعتماد فقههم على حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:28 واورد في الباب ثلاثة احاديث وهذا التبويب يشير الى الخلاف الوارد في هل الصائم يتسوق او لا يتسوق والمذاهب فيها اربعة مذاهب الاول ان التسوق مسنون في كل وقت للصائم ولغيره - 00:06:58

وهذا هو الاصح دليلا والاشد نظرا وتعليل القول الثاني ان التسوق مكره للصائم صيامه القول الثالث ان التسوق للصائم الى الزوال وما بعده فلا والقول الرابع بالتوقف مذهب الحنابلة ان التسوق مسنون - 00:07:18

للصائم الى الزوال ولهذا اشار الى هذا القول رحمة الله في اخر الحديث الذي اورده في هذا المقام ذكر اولا حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه وهو من كان يخدم النبي عليه الصلاة والسلام - 00:07:46

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا احصي اي من المرات يتسوقوا وهو صائم يتسوق وهو صائم وهذا حديث صحيح رواه احمد رواه ابو داود ورواه الترمذى وحسنه - 00:08:06

وهو غير مرة يرى رسول الله يتسوق وهو صائم وفعله عليه الصلاة والسلام في الاصل انه تشريع ما لم يرد في فعله الخصوصية ومن ذلك تسوكه مرات كثيرة وهو صائم - 00:08:31

وهذا دليل من ذهب الى ان التسوق مسن للصائم في كل وقت اضافة لما سبق من الدلة العامة التسوق والتتأكد في الموضع الخمسة ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها - 00:08:49

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير خصال الصائم السواك رواه ابن ماجة وهذا الحديث لو ثبت كان نازعا وقطعا للخلاف في هذه المسألة لكن حديث عائشة حديث ضعيف - 00:09:09

وان ورد من غير ما طريق لكنه حديث معلوم ولو ثبت وصح لا كان نازعا الخلاف في هذه المسألة قال البخاري في صححه قال ابن عمر هذا معلم موقوفا بصيغة الجزم - 00:09:29

قال ابن عمر قال وقال ابن عمر يستاك اول اول النهار واخره يعني الصائم فهذا سنة عن الصحابة توافق الاطلاقات العامة عن النبي عليه الصلاة والسلام وهذا يشعر بان المؤلف يميل الى ان التسوق مسنون للصائم - 00:09:54

قبل الزوال وبعد ذلك مما يضعف هذا الاشعار هذا الحديث الثالث الذي اورده وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي هو من جوامع احاديث الصيام قال ابو هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل - 00:10:18

كل عمل ابن ادم له الحسنة بعشر اضعافها الى اضعاف كثيرة الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع طعامه شرابه وشهوته من اجل لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - 00:10:40

هذا هذه الجملة اختصر عليها المؤلف ها هنا لانها هي المقصود والا في الحديث سيرده كاما ان شاء الله في اول كتاب الصيام قوله لخلوف فم الصائم. ما الخلوف الخلوف هي الرائحة - 00:11:04

المنبعة من جوف الصائم بخلوه من الطعام وهي رائحة مستقرة مستكره حتى عند الصائم في نفسه فان هذه الرائحة يكرهها حتى الصائم ولو كانت من نفسه فكيف لو كانت من غيره - 00:11:22

ووجه ذلك لا يراد هذه الرواية انه اذا كانت الرائحة مستكره ومن فوائد السواك ومنافعه انه يغير رائحة الفم ويطيبها ودل على ان الصائم لا يغير هذه الرائحة ومنه اخذ من قال ان ان الصائم لا يستاك - 00:11:43

ومنهم من قال لا يستاك بعد الزوال واسرار الى هذه هذه المسألة المؤلف لما قال رحمة الله وبه اي بهذا الحديث حديث أبي هريرة

احتاج من كره السواك للصائم بعد الزوال - 00:12:09

يشير الى عليه المذهب في المعتمد منه مذهب الحنابلة والجواب عن هذا الاحتجاج لأن الخلوف هو طعام منبعث من الجوف سببه خلو المعدة من الطعام وافرازات الغدد فيها في السفارة وغيرها - 00:12:25

هذه بعث هذه الرائحة والتسوك لا يغير الرائحة لأن الفم مجرى لخروج هذه الرائحة. لأنها تخرج من الفم نفسه ولها ذكره في المسك - 00:12:54

لأنها رائحة منبعثة من عبادة هذا المتعبد بهذا الصوت قالوا وفيها من المسك أطيب الروائح ولها ذكره النبي عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام ها هنا إن رائحة الخلوف - 00:13:20

من جوف الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. إذ لو كان هناك طيب أطيب من المسك لذكره في هذا المقام ولها ذكره في المسك من جوف الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. قبل ان يحرم - 00:13:42

ولحله قبل ان يطوف والطيب كل حسن لكن الطيب انواع ترطيب وانواع وكان أكثر طيبة عليه الصلاة والسلام هو المسك خلاصة هذا التبوب ان التشوك مسنون للصائم ولغيره في اول النهار وفي اخره. قبل الزوال وبعد - 00:13:58

وهذا لا يتنافي مع خروج رائحة لا يتنافي مع رائحة الخلوف لأن رائحة الخلوف تخرج من جوفه لا من أسنانه ولذلك نعم بباب سنن الفطرة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة الاستحداد والختام - 00:14:24

وقص الشارب وتنف الابط وتقليم الاظفار. رواه الجماعة وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار وتنف الابط وحلق العانة الا نترك اكثر من اربعين ليلة. رواه مسلم وابن ماجة - 00:14:49

ورواه احمد والترمذى والنمسائى وابو داود. وقالوا وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعن زكريا ابن ابي زائدة عن مصعب ابن شيبة عنطلق بن حبيب عن ابن الزبير او عن طلق ابن حبيب - 00:15:09

ابن حبيب نعم عن طلق ابن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص واعفاء اللحية والسواك - 00:15:28

واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم. وتنف الابط وحلق العانة وانتقاد الماء. يعني الاستنجاء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة رواه احمد ومسلم والنمسائى والترمذى هذا تبوب - 00:15:43

في سنن الفطرة يراد بها عدة اشياء يراد بالفطرة التي فطر الله الناس عليها وهي الفترة القلبية العقدية اليمانية وهي التوحيد الله التي فطر الناس عليها لا تبدل لخلق الله - 00:16:04

في الصحيحين يقول صلى الله عليه وسلم حديث أبي هريرة كل مولود يريد على الفطرة هاي فطرة اليمان توحيد الله اذ لو بقي المولود لا يغير نشأ وهو موحد لله سبحانه - 00:16:31

فابواه يهودانه. قال ابواه لانه خرج مخرج الغالب اساس التربية عند الابوين ويحلوا محلهم ومن قام مقامهما كما في اليتيم المعلم ابواه يهودانه ان يجعلانه يهوديا او ينصرانه يجعلانه نصرانيا - 00:16:52

دل على ان اليهودية والنصرانية خلاف ايش فطرة او يمسسانه مجوسيها ولم يذكر جميع الملل. انما ذكر اشهرها المعروفة في الزمن في زمانه عليه الصلاة والسلام قال كالبهيمة تنتج البهيمة - 00:17:18

هل ترى فيها من جدعاء حتى تجدعونها انت تغيرون قرنيها بكسره وكذلك الولد يغير فطرته وريوه والدان او غيرهم ودل على ان الفطرة هي الاسلام وهي التوحيد في قوله كل ما ودن يدعى على الفترة - 00:17:43

ولم يقل او يسلمانه لان الفترة هي الاسلام هنا قال باب سنن الفطرة اي الكمال الفترة هنا هي الكمال كمال الاداب والسلوك تأتي الفطرة على اصل الدين وتتأتي الفطرة على - 00:18:11

الكمال من هذا الدين واورد فيها الاحاديث في الصحيحين حديث عائشة خمس من الفطرة وهذا اثبت وسيأتي حديث أبي الزبير عن عائشة عشر من الفطرة وفيه مقال نبه اليه في وقته - 00:18:32

قوله الفطرة اي على السليقة المرظية التي لم تتغير بما يكررها ففي حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة ذكرنا قاعدة في العدد تذكرونها - [00:18:50](#)

ان الاعداد تأتي في الشريعة على ضربين الغالب في ادلة الشريعة ان العدد لا يراد منه حقيقة المعدود وانما يأتي لبيان الكثرة وهندي اکثر موارد الدليل في الشريعة في بيان العدد - [00:19:13](#)

النوع الثاني والضرب الثاني ان يأتي العدد يراد منه المعدود وهذا الذي يعبر عنه عند الاصوليين بقولهم هذا العدد له مفهوم اي يراد منه المعدود ويراد بنا العدد المعدود في القرآن - [00:19:35](#)

واعظمها ان يذكر المعدود بعد العدد كما في حديث ابي هريرة خمس من الفطرة ثم ذكرها دل على ان العدد ها هنا معدود مثله قوله صلى الله عليه وسلم آآبني الاسلام على خمس فذكرها - [00:20:00](#)

حق المسلم على المسلم ست اربع من كن فيه كان منافقا خالصا فذا ذكر المعدود بعد ذكر العدد دل على ان العدد ها هنا مراد اي له مفهوم هذى القرينة بذكر المعدود بعد عدده - [00:20:18](#)

دلالة على ان العدد ها هنا مراد قال خمس من الفطرة الاستحداث هو حلق العانة قبل للذكر والانثى سمي استحداثا لانه يستخدم فيها الله حادة الموس او الشفرة فهذا الاستحداث - [00:20:36](#)

ولان الشعر قوي ها هنا فلا يناسبه النتف وانما الحلق قال والختان سبب له بابا خاصا لكن هو من خصال الفطرة في حق الرجال واجب وفي حق النساء مكرمة مستحبة - [00:21:01](#)

كما سيأتي الا ما احدثه الناس في الختان سواء احذثوه قبل الاسلام كما في الختان الفرعوني هذا حرام لانه مثله او ما يكون في بعض العادات من انه اذا ختم الرجل - [00:21:27](#)

اذهب مع الختان الجلدة على اعانته هذا مثل وتعذيب او في حق النساء المبالغة في الاحفاظ ان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ام عطية قال اخضي او اشفي ولا تنهكي - [00:21:48](#)

كما يأتي والختان من خصال الفطرة وفائدة الختان انه فيه ازالة لهذه النجاسة لان عدم الختان سبب لبقاء القاذورات والنجاسات واما بالختان فانه فيه اذهاب لها وايضا فيه حد وكسر لهذه الشهوة - [00:22:12](#)

في الرجل وفي المرأة قال ثالثا وقص الشارب وسيأتي في القص احكام والمراد بالقص هنا المبالغة في قصه ثم يأتي ان شاء الله قال وتنف الابط نتف الابطي من غسال الفطرة - [00:22:40](#)

طيب اذا كان لا يقوى على النت يؤذني او يوجعه وينتقل الى حلقه لان العبرة بازالة الابط ازالة الشعر الذي يبعث الروائح الكريهة وفي حديث الشافعي رحمه الله انه دخل عليه - [00:23:04](#)

يونس وعنه الحلاق وقد رفع يده يحلق ابنته قال اتحلقي يا ابا عبد الله؟ قال اني لا اقوى على النتف لا اقوى على النتف يعني ما اطيفه يؤلمني ساحلقي اذا العبرة بایش؟ بزات الشعر ازاله بالحلق - [00:23:23](#)

ازاله بالنوره ازاله يسمونه عند النساء ايش؟ الغرا والحلواه او ازاله بالنتف هذا العبرة خامس وتقطيلم الاظافر اي قصها اظافر اليدين واظافر الرجلين ويأتي فيها حديث انس طيب اللي في هذا الباب وش هي - [00:23:47](#)

كل هذى الخمس من اسباب التنفس والكمال والتزيين فيما له من دين عظيم وياما لها من سنة غرا اعتنت بكمالي اهلها جمال صورتهم وكمال رائحتهم لان بقاء هذه الشعور بقاء هذه الاشيب وعدم اخذ الاخذ منها - [00:24:21](#)

سبب لماذا؟ للروائح الكريهة النجاسات وذى القاذورات فشريعة اسمت حال المؤمن بهذا السمو والله انها لشريعة غراء قال وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال وقت لنا اذا قال الصحابي وقت لنا - [00:24:45](#)

او امرنا او نهينا فالاصل ان المؤقت والامر والنهاي من هو النبي عليه الصلاة والسلام اذا قال التابعي ذلك يتحمل الغالب انه من الصحابة ويتحمل انه من كبارهم كما قال ابراهيم النخعي كانوا - [00:25:08](#)

ابراهيم بن يزيد النخعي يقول كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار من يعني بهم النخاعيون عيون الكبار اصحاب عبد الله

ابن مسعود كانوا يضربونهم اي يؤذبونهم على الشهادة ما - [00:25:31](#)

تستبدل كما في الزمان الان الحين مع العوام والاعرب انا اشهد من استشهادك هذا اللقاء انا اشهد من طلب شهادتك؟ وفيه قوله عليه الصلاة والسلام في في عمران ابي هريرة - [00:26:02](#)

خير الناس يقرني وفي رواية خيركم قرني ثم الذين يؤمنونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون وقع ما اخبر به عليه الصلاة والسلام ويخونون ولا يؤتمنون - [00:26:24](#)

ويظهر فيهم السمن وهذه امور ظهرت وتزداد الشهادة امرها عظيم ومثلها اليمين حلف لا يستبدل ولا يمتهن يمكن تشفع من الواحد في في دقيقة واحدة ويتكلم عشرين يمين والله العظيم اقسم بآيات الله والله من استهلك - [00:26:41](#)

انت تحلف لكن هذا لانه قل الشأن اليمين وقل شأن الشهادة في قلبه وفي نفسه استبدلها يقول انس رضي الله عنه وقت لنا فانه هذه الرواية في مسلم رواية السنن - [00:27:08](#)

وفيها من قال لكتها شاهد لها وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب وتقليل الاظافر وتنف الابط وحلق العانة لا نترك اكثر من اربعين ليلة لم يذكر ايش الختان - [00:27:28](#)

لم يذكر الختان وهو من خصال الفطرة وسيأتي الكلام فيها لان الصحابة اشتهر عنهم ان الختان عندهم حين البلوغ او قبله كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهم ويأتي الكلام فيها - [00:27:49](#)

اذا هذا التوقيت من النبي عليه الصلاة والسلام في هذه الاربع قصوا الشارب الاخذ منه وتقليل الاظافر تنف الابط وش بعدها وحلق العانة اربعين ليلة ما ذكر اللحية ليه - [00:28:09](#)

لان اللحية واجب اعفائها فهو بكرة الصبح يقطلها قبل ما يروح لشغله ولعمله ولا فما امر به عصوه وما لم يؤمر به بادروا اليه بل ما نهي عنه خالفوه هذا من العجائب يا اخوانى - [00:28:37](#)

من العجائب اذا نظر الانسان الى حاله وحال اهل الزمان كما امرنا به قصرروا فيه اما بالبحث عن المخارج ويمكن ربما ولو وما نهوا عنه بادروا اليه الثياب هذه الظاهرة التي تزداد - [00:28:59](#)

من امر برفع ثوبه ارخوه ومن امرها خاء ثيابهن ايش الواقع الحماية يطول ثيابه ارجعوا للنساء ها الرجال اسحب ثيابهم والنساء التي امرن بارخاء ثيابهن رفعنه اللي ترفع ثوبه الى الكعبين عند الناس الحين ان هذي المحتشمة ولا لا - [00:29:28](#)

وما زلنا في رفعه الى ان بلغ ما علمتم. اسأل الله العفو والعافية وهذا من حبائل الشيطان يجعل المأمور المنهي والمنهي كالمأمون وكل ذلك دائر على قدم الطاعة الاستسلام والاذعان - [00:30:02](#)

الله جل وعلا في حكمه الرسول صلى الله عليه وسلم في شرعاه ولا تثبت قدم الاسلام الا على ظهر التسلیم والاستسلام سواء في هذه المظاهر او في انعقاد القلب وطاعته - [00:30:24](#)

وخلوصه من الشرك وهذا امر يجعل الانسان على حذر على خوف وان ينتبه لنفسه وان ينظر في نفسه وفي غيره نظر الاعتبار لا نظر الشماتة ونظرة تعير فان الشماتة والتغيير سبب لان تقع فيما - [00:30:43](#)

غيرتها وشمت منه الانسان يعتبر يعتبره في حالة هل استقام؟ هل اذعن هل اسلم واستسلم لامر الله ورسوله او عنده من التخلف من ذلك ما عنده هذه الاربع قص الشارب - [00:31:08](#)

fan الشارب اذا زاد عن اربعين يوما كان سببا لماذا تشویه المنظر وسببا للوساخة لا سيما اذا انحدر الشارب على الفم وكلاهما مذمومان لان الشريعة يحسن منظرك ايها المؤمن وتبعد عنك القذارة والوساخة - [00:31:28](#)

قص الشارب حده اربعين ليلة والسنة ان يأخذ من شاربه في كل خميس كما جاء بذلك الحديث المسلسل ومثله في قص الاظفار فانه في حديث المسلسل برواته بعظامهم عن بعظام الى النبي عليه الصلاة والسلام - [00:31:55](#)

انه يأخذ من اظافره وفي من اظافره وشاربه في كل خميس لكل خميس كذلك ما يتعلق بتنف الابط وحلق العانة لا تزيد على اربعين ليلة لانه بهذا يكون مبعث للروائح القذرة - [00:32:20](#)

تجمع الاوساخ سيكون هذا الحد النهائي طيب ما الافضل قبل اغتساله في كل جمعة لان الجمعة غسلها واجب سيكون في هذا التنتظف
ومن العجائب ان من الناس من لا من عهده اظافره - [00:32:47](#)

وعانته وابطه اذا بعى يعتمر نبدا الواقع هذا عهده بهذه الاشياء الثلاثة اذا بعى يعتمر يقول بتنظر طيب وغير العمرة نعم يستحب
اخذها قبل الاحرام قبل ذلك في حياتك دلو قتي يا تامر في السنة الا مرّة واحدة - [00:33:07](#)

وهذا التوقيت هو الحد النهائي المستحب اذا تغيرت الرائحة لان الناس ليسوا على طريقة واحدة في افرازهم للعرق في انباتهم للشعر
هذا تعتمد على ماذ؟ الغدد تحت الجلد والبصيلات المتعلقة بالشعر - [00:33:32](#)

السنة في كل خميس. وفي كل اسبوع وضابطها عند تغير الرائحة عند تغير هذه الرائحة ثم ذكر حديث زكريا ابن ابي زائدة عن
صعب ابن شيبة عن طلق ابن حبيب - [00:33:52](#)

عن آآ عن ابن الزبير عروة ابن الزبير عن خالته عائشة رضي الله تعالى عنها يعني عن ابن الزبير عن الزبير وعن عائشة انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب - [00:34:10](#)

واعفاء اللحية اعفاوها تركها والا يؤخذ منها وهذا سيأتي لها مزيد بيان في احاديث يفردها المصنف لها والسوق تسوك كما سبق
واستنشاق الماء الاستنشاق في الوضوء وقص الاظافر وغسل البراجم. برامج الاصابع ومعاكلها - [00:34:37](#)

ونتفوا الابط وحلق العانة وانتقاد الماء اي الاستجمار سمي انتقادا للماء لان اقتداء بماذا الحصى الحجارة والتربة والمناديل
ونحوها الا العظم والروث في اه قضاء الحاجة. هذا انتقاد الماء والافضل كما سبق ان يجمع بين ماذ وماذا - [00:35:12](#)

استجمار واستنجاء اللي متيسر فالافضل الاستنجاء بالماء قال ونسيت العاشرة وهي المضمضة كل هذه العشر تدل على ماذ؟ على
تحسين منظر المؤمن ورائحته وادهاب الاذى عنه اذهاب القذى منه حديث عائشة هذا - [00:35:42](#)

فيه ضعف لكن يشهد له حديث ابي هريرة السابق يشهد له حديث ابي هريرة الذي سبق نعم قال رحمه الله طيب اذا ظهر للمرأة شعر
في وجهها يمكن هذا نعم يمكن - [00:36:06](#)

اما في شاريها او في طرف لحيتها فانها تزيله وفي هذا المقام النساء اهتمامهن بالظهور اهتمام عظيم يبذل فيه الاموال على حساب
المسكين اما الزوج ولا الاب يدفع وانه يقول لا - [00:36:29](#)

يا ويله ويلاه مو بذا الواقع وبهذا قامت اسواق العيادات الجلدية المشاغل اماكن الزينة ليه بغير شكلي تغيره لمن؟ للنساء تجمل لهم
ومن قاتل اني اتجمل لزوجي يقول تسببين وتعاقبین. اخر اهتمام لها زوجها - [00:36:54](#)

اي نعم. اخر اهتمام الزوج. اهم شيء كلام النساء الزميلات والصديقات والصحابات والقربيات وامثالهم بعض النساء اذا ظهر او توهم
ظهور شعر في شاري بها تحلقه في كل اسبوع ايش يترب على ذلك - [00:37:22](#)

ينبت الشعر لكن لو وجد مثل ذلك فانه يجوز لها ان تزيله لان المرأة شعرها الشعر في وجهها فيجوز ان تزيله الا شعراء الحاجبين
والحاجبان من الوجه حيث لعن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:44](#)

من ازالت شعر حاجبيها او بعضه وهو النمص لعن من ذلك دل على انه كبيرة من كبار الذنوب نعم س تشمير الحاجب الحين وينه
اللي ما تشرق تشغيل الحاجب صدرت فيه فتوى - [00:38:05](#)

من اللجنة الدائمة في هيئة كبار العلماء برئاسة شيخنا الشيخ بن باز رحمهم الله وحرموه لثلاث علل انه كالنمص يشبهه وانه تغير
للخلقة وانه تشبه اللي صار عند النسا الان - [00:38:30](#)

من الامور المسلمة ولما لعب النساء بحواجبهن بلشنا معهن اليوم تشمير وغدا تاتو وبعد غدا نمص ثم بعد النمص لا بد من رسم كما
يقال حرك تبلش ولو انها ابكت حاجبيها على خلة الله لسلمت - [00:38:51](#)

وارتحت واراحت لكن وش تسوی بكلام الحرير بعضهن مع بعض؟ بغير شكلي الله المستعان. نعم رحمه الله باب في الختان عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:39:17](#)

اختتن إبراهيم خليل الرحمن بعدما اتت عليه ثمانون سنة واختتم بالقدوم متفق عليه الا ان مسلما لم يذكر السنين وعن سعيد بن

جبير قال سئل ابن عباس رضي الله عنهمما مثل من انت حين قبض رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:39:38](#)
قال انا يومئذ مختون. وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. رواه البخاري وعن ابن جريج قال اخبرت عن عن عثيم بن كلبي
عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي صلى الله عليه - [00:40:00](#)

وسلم فقال قد اسلمت. قال القمي عنك شعر الكفر يقول احلق قال واحبرني واحبرني اخر معه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لآخر القمي عنك شعر الكفر رواه احمد وابو داود - [00:40:17](#)

هذا الباب لما اجمله في الابواب السابقة في خصال الفطرة فصل هذا الخصال في التبويبات وهذا من فقه المصنف مجد الدين ابي
البركات ابن تيمية وهي براعة في التصنيف فانه ذكر خصال الفطرة الخمس الرواية العشر ثم ذكرها تبوبيا لواحدة بعد الواحدة -
[00:40:37](#)

وقدمها بذكر ماذا السواك ما ورد في فضله وتکاثر الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في شأنه الختان هو اخذ ما زاد عن القلفة
مخالفات ذكر الرجل وهذه الناس فيها على انواع - [00:41:02](#)

غالبهم اذا ولد تكون الكلمة زائدة الزيادة متفاوتة قلة وكثرة طولا وقصرا فیأخذ ما زاد عن هذه القلفة لانها مجمع للنجاسات الله يعزكم
والحاضرين ولانها تكسر الشهوة ومن الناس من يولد مختونا له - [00:41:30](#)

هذا قليل لكنه ليس بالنادر ممن ولد مختونا نبينا عليه الصلاة والسلام وهذا يأتي في اولادكم من يولد وليس له قلفة زائدة هذا
مختون الختم الطبيعي وبالتالي من كان كذلك لا يختتن - [00:42:00](#)

لا يختتن والختان واجب في حق الرجال. هذا اصح الاقوال فيه انه واجب في حق الرجال وفي حق النساء مكرمة اي مستحب
بشرط عدم الانهاك شرط عدم الانهاك في حديث ام عطية - [00:42:24](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للخاتمة اشفي وفي رواية خذى ولا تنهكي فاذا وجد من يحسن ذلك فالحمد لله فان لم يجد من
يحسن هذا الاخ يبقى الامر - [00:42:50](#)

خلقة الله عز وجل. الممنوع والتشبه باهل الملل الفاسدة الكافرة في الختان ومنه ما يشتهر اه ارض النيل بالختان الفرعوني فان هذا
ختانا محروم لما فيه من الانهاك ولما فيه من المثلى والتعذيب - [00:43:13](#)

فاذا كان هناك من يحسن سواء من النساء او من الرجال لان البنت التي تختن هي صغيرة وانكشف العورة من باب العلاج والطبع فلا
يأس به ان كان هناك من يحسن فالحمد لله والا - [00:43:41](#)

فلا يتعرض له وجرت العادة عندنا بلادنا الا تختنم المرأة لان المسألة مبناتها على انهم لا يجدون من يحسن ذلك واعتادوه فتركوا
الختان نعم العادة ليست هي المعتبر. انما العبرة بما ورد في السنة - [00:44:01](#)

ولهذا في الحديث المروي من غير وجه الختان واجب او سنة في للرجال مكرمة للنساء ومكرمة يعني ليس بلازم وانما هو سنة
بشرط عدم الانهاك واورد فيه حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم خليل الرحمن - [00:44:32](#)
ابراهيم جد النبي عليه الصلاة والسلام وذكر هذا في حق ابراهيم تشريع لنا بذكر النبي عليه الصلاة والسلام ذلك اختتن
ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة قتل نفسه بنفسه - [00:45:01](#)

هو الفاسح الحادة وهو ابن ثمانين سنة عليه الصلاة والسلام. مسلم ما ذكر سنين وانما اختتن ابراهيم اي ختن نفسه وفيه جواز ختم
الكبير الكبير جائز ما لم يترتب عليه ضرر - [00:45:22](#)

والضرر ممنوع والضرر يزال هذى من القواعد الفقهية الضرر يزال متى يختتم الافضل قبل البلوغ يقول سعيد ابن جبير عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهمما انه سئل مثل من انت حين قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:45:44](#)

ابن عباس متى ولد يا اخوانى اه ولده في حصار الشعب لما حصل المشركون بني عبد المطلب وبين المطلب في شعب ابي طالب فان
بني عبد مناف اربعة بنو هاشم - [00:46:07](#)

وبنوا بنو هاشم ابن عبد مناف وبنو عبد شمس ابن عبد منافهم بنو امية وبنو عدي وبنوا نوفل حصر في الشعب

بنو عبد المطلب والمطلب وبنو المطلب - 00:46:32

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم إنما بنو المطلب وبنو عبد المطلب شيئاً واحداً ومات النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس كم عمره ثلاثة عشر سنة قد ناهز البلوغ قد ناهز البلوغ أو بلغ - 00:46:57

قال مثل ما مثل من أنت حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا يومئذ مختون وكانوا أي في عادتهم في قريش لا يختنون الرجل حتى يدرك ببلوغ أو يكاد - 00:47:18

يصل للبلوغ هذا وقت يجوز فيه الختان لو كان حراماً لنهي عنه النبي عليه الصلاة والسلام لكن ما هو الأفضل؟ الأفضل أن يختن الغلام وهو صغير هذا الأفضل لأن النبي صلى الله عليه وسلم ختمنا الحسن والحسين في يوم سبعهم - 00:47:36

يسموه الناس يوم السبت ها اليوم الظهور هذا الأفضل لأنّه وهو صغير أسلم له وأذهب للالم عنه فيما لو ختم وهو كبير روى ذلك

الحاكم والبيهقي عن عقبة بن عامر وعن عائشة - 00:48:02

وعن جابر رضي الله عنه فهذا هو الأفضل لكن لا يباعد عن البلوغ لا يباعد عن العوائد التي والحمد لله غيرت انهم يأتون كما في بعض الجهات في اطراف الجزيرة يأتون بالشباب - 00:48:27

سواء بعد البلوغ او قبل زواجهم يكشفون عن عوراتهم ثم يأتي الخاتم الجبهة جبهة الفرج الجلد التي فيها الشعرة مع على القلفة امام النساء والنساء والبنات يقال هذا من شجاعته انه يسكت ما يصرخ - 00:48:50

لuboائد جاهلية مع ما فيها من التعذيب والاذى فيها ايضاً كشف العورات وجاز للخاتم الاطلاع على العورة لاجل هذه الحاجة هذى من باب الحاجات العامة التي تنزل منزلة الضرورة المسألة الثالثة ما يتعلق بختان - 00:49:23

غير المسلم من ليس في ملتهم الختان. والختان هو عند اليهود وعند اهل الاسلام النصارى لا يختنون وسائل المل الوثنية لا يعرفون الختان الا من قارب المسلمين وعاشرهم او كان تحت حكمهم - 00:49:44

ربما اختتم بالتبع وصار الختان عندهم عادة تبعاً للمسلمين وجاء في حديث ابن جريج قال اخبرت اذا فيه انقطاع بين ابن جريج وبين عثيم ابن كلبي عن ابيه عن جده انه جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:50:04

وقال قد اسلمت يا رسول الله. قال القوي عنك شعر الكفر يقول احلق يعني ازل اه ختان ازل عنك القلفة قال واحبني اخر معه ان

النبي عليه الصلاة والسلام قال لآخر القوي عنك شعر الكفر اي شعار الكفر - 00:50:27

واختتم رواه احمد وابو داود. هذا الحديث ان ثبت وكان يجب المصير اليه لكن هذا الحديث لكن هذا الحديث فيه علتان فيه انقطاع ابن جريج وبين عكيم وفيه - 00:50:47

بين ابن جريج وبين عثيم ابن كلبي وفيه ان عثيم وابوه مجھولان ان تيسر ختم هذا الذي لم يختتم ادراكاً لهذه الفظيلة لكن لا تكون هذه مانعة من دخوله في الاسلام - 00:51:11

لان بعضهم اذا قيل انك اذا دخلت الاسلام قتلوك ربما صار منفراً من دخوله في الدين لخوفه وهله وجنبة ان يفعل ذلك الصحيح ان

الختان للكبير سنة ان لم يكن يختتم فيه - 00:51:31

في اول امره والختان واجب على من يقوم على المولود سواء ابواه او قريبه والنبي صلى الله عليه وسلم ختم الحسن والحسين لانه في مقام ابيهم في اليوم السابع كما جاء في حديث - 00:51:51

الحاكم والبيهقي عن عائشة وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم نعم قال رحمة الله بباب اخذ الشارب واعفاء اللحية عن زيد ابن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ من شاربه فليس من رواه احمد - 00:52:09

والترمذى وقال حديث صحيح. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوا الشوارب وارخوا اللحى خالفوا المجوس. رواه احمد ومسلم. وعن ابن عمر رضي الله عنه - 00:52:39

عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب. متفق عليه ساد البخاري وكان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه - 00:52:55

هذا التبويب كما قلنا تفصيل بعد اجمال في خصال الفطرة بباب اخذ الشارب واعفاء اللحية الاخذ من الشارب اما قصا واما جزا واما حلقا كما يأتي الاخذ من الشارب من خصال الفطرة وهو امر امر به النبي عليه الصلاة والسلام - [00:53:12](#)

واللحية تبقى وقد جاء فيها خمسة احاديث كلها في الصحيح حديث ابن عمر وابي هريرة قال عليه الصلاة والسلام اعفوا الشوارع اعفوا اللحي الشوارب وقال وفرروا اللحي وقال ارخوا اللحي - [00:53:42](#)

وقال اكرموا اللحي قال خالفوا المجروس هذه خمسة تدل على الوجوب ولا صارف لها من الامر من جنس الادلة انما الصارف لها من هوى الناس وما يشتهونه ويقلدون به غيرهم - [00:54:07](#)

وهذا من الموضع التي اخبرتكم عنها ما امر به الشارع خالفة الناس انواع المخالفات وما لم يؤمروا به او نهوا عنه ارتكبوه الرسول ينهانا عن حلق اللحية ويحلقها الحاليون ويأمرنا بقص الشوارب والاخذ منها - [00:54:33](#)

واجزها ويوفرها الموفرون كأنه بلسان المقال بلسان الحال يعاند امره عليه الصلاة والسلام وهذا يقبح في تصديقه في الشهادة له بالنبوة والرسالة الالفاظ في الشوارب قال قصوا - [00:54:55](#)

في رواية جزء في رواية ذات اهينوا الاهانة هنا بالقص والمبالغة فيه والجز والمبالغة في الاخذ منه والقص عليه اكثر الاحاديث والجز والمبالغة بالقص حتى لا يبقى الا اصول الشارب - [00:55:18](#)

وهذه سنة حتى ذكروا انه من هذا الجزيء يهان هذا الشارب حتى ليظهر بياضه اي بياض الجلد من تحته وهذا معنى الاهانة فان الاهانة ظد ايش الاقرام جاء في اللحية - [00:55:41](#)

ما اكرامها؟ توفيرها وارخاؤها وابقاوها والا يؤخذ منها نعم من اكرامها تطبيتها وتمسيطها وضم بعضها الى بعض من اكرامها غسل ظاهرها ان كانت خفيفة وتخليها ان كانت كثيفة تطبيب وهذا الطيب - [00:56:05](#)

فهذا من اكرامها هذا كله من اكرامها قال عليه الصلاة والسلام في حديث زيد ابن ارقم رضي الله عنه من لم يأخذ من شاربه فليس منا حديث رواه احمد والنسائي والترمذى وصححه - [00:56:35](#)

ليس منا هذا على جهة الوعيد فان الذنب الذي توعد النبي صلى الله عليه وسلم فاعله انه ليس منه هو من كبائر الذنوب كفوله من حمل علينا السلاح فليس منا - [00:56:55](#)

من غش فليس منا من خبب امرأة على زوجها فليس منا كل ذنب تبرأ النبي من فاعله فهو كبيرة من كبائر الذنوب ولم يذكر مدة للاخذ. دل على ان قص الشارب - [00:57:11](#)

اقل ما فيه انه واجب مقدار ما يقص الامر فيه متسع. فمنهم من قال الى الاطار وهو الذي يكون في اعلى الشفة العليا الى حده ومنهم من قال بالقص المبالغة بالجز حتى يبقى اصول الشعر - [00:57:32](#)

ومنهم من قال حتى يظهر بياض الجلد ومنهم من قال ان الجز من معانيه وهو الحلق وهذا الحلق نهى عنه الامام مالك وقال ان حلق الشارب مثله القشارب مثله هذا اجتهاد منه - [00:57:55](#)

رحمه الله وافقه عليه من وافقه وخالفة الاكثر على ذلك والمشهور في مذهب احمد روایتان القص والمبالغة فيه والرواية الثانية حلق الشارب حلقه بالكلية وكونه مثله محل تأمل ومحل بحث - [00:58:19](#)

محل نظر لان من معاني الجز الحلق فان جز الصوف من على ظهر الدابة لا يبقى الا اصول الشعر من معاني الجس المبالغة بالقص جدا هو جز وان لم يبقى - [00:58:41](#)

الا اصول الشعر ثم قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جزو الشوارب وهو الاكثر من من القص فيها وارخوا اللحي خالفوا المجروس - [00:59:03](#)

والجروس كانوا يعفون شواربهم ولا يبقون من اللحية الا قليلا يقصونها ولما جاء وافد المجروس لما وفد على النبي عليه الصلاة والسلام وقد اعفى شاربه وحلق لحيته فلم يبقى الا اصول شعرها صرف النبي وجهه عنه - [00:59:23](#)

ولهذا امرنا بمخالفتهم لو ان المجروس الان اعفوا لحاتهم وقصوا شواربهم خالفهم ليس العبرة لما هم فيه الان وانما العبرة بما جاء في

مورد التنزيه الان متدينة اليهود متعبدة النصارى يعفون اللحى - [00:59:51](#)

نخالفهم لحلق الحانة علشانهم هذا ما يقوله من عنده علم انما يقوله من عنده هوى ومع الهوى عمى الله لا يعني بصائرنا واضح يا اخوانى ولهذا بعض الناس يقول والله بخالف اليهود والنصارى والمشركين وبحلق لحيتي - [01:00:15](#)

وخالفتهم وعصيت رسول الله واذا عصيت نبى الله عصيت ربك سبحانه وتعالى طيب حلق اللحية او الاخذ منها قصا معصية والمداومة على حلقها يجعل هذه المعصية كبيرة كما سبق لنا في حد الكبيرة - [01:00:38](#)

انها كل ذنب رتب عليه حد في الدنيا او وعيid في الآخرة في النار او باللعنة او بالغضب او بنفي الایمان او تبرى من صاحبه او انه اصر على الصغيرة - [01:01:06](#)

فإن الاصرار على الصغار يصيرها ايش كبائر وكذلك عدم قص الاظافر. عدم قص الاظافر وعدم قص الشارب فان فيه الوعيد ليس منا كذلك اذا ما قصر بالكلية دخل في هذا - [01:01:26](#)

في هذا النهي بان عدم قصه يجعله صغيرة فاذا داوم على عدم القص صار كبيرة قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خالفوا المشركين - [01:01:46](#)

والشركين منهم المجوس خالفوا المشركين وفرروا اللحاء واحفوا الشوارب. اذا جاء في الشوارب الامر بالقص وجاء الامر بالجز وجاء الامر بالاحفاء والاحفاء والبالغة في الجز ومنه من قال انه الحلق او قريب من الحلق - [01:02:03](#)

احفو الشوارب ومنهم من قال احفوها اي على حافة الاطار الشفة العليا والامر في هذا فيه سعة والحمد لله زاد البخاري وكان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه - [01:02:29](#)

هذا الفعل جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما في النسخ لانه في النسخ منمنع حال الاحرام الاخذ من الشعر وكان رضي الله عنهما اذا فرغ من احرامه اخذ ما زاد على قبضته - [01:02:45](#)

في شعر لحيته في حال حل من الاحرام فقط هذا الذي جاء عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما هو فعله وهذا الفعل له وجهه من كونه يشعu نفسه بالتحلل - [01:03:03](#)

من احرامه الذي كان فيه ممنوعا من اخذ الشعر لبس المخيط وتغطية الرأس ومس الطيب بقية المحظورات ويشعر نفسه لاخذ ما زاد من الشهر ولكن اه اهل العلم ومنهم شيخنا رحمه الله الشيخ ابن باز - [01:03:27](#)

هذا اجتهاد من ابن عمر والعبارة في روایته ولا يعول على اجتهاده اذا خالف روایته او خالف مدلول الاحادیث فان في الاحادیث امر باعفاء اللحية واكرامها بارخائها وتوفيرها مخالفة المشركين والمجوس فيها - [01:03:50](#)

كل هذى الالفاظ لان اللحية لا يتعرض لها والناس في لحاظ الرجال في لحاظهم على انواع منهم من لحيته كثة وطويلة من منهم من لحيته دون ذلك الى ان يكون منهم من هو امراض - [01:04:15](#)

لا شعر له في لحيته كل هذا من اين خلق الله هذا خلق الله فارونى ماذا خلق الذين من دونه واذا علم هذا لم يجز اساءة الظن المؤمنين بانواع التحليلات والتبييرات - [01:04:36](#)

والتهيؤات والظنون هذا لا يجوز لا سيما ما فيه الظن الفاسد والمؤمن يصون نفسه ولسانه وعرضه عن المؤمنين اذا الامر باعفاء اللحية والامر بالاخذ من الشوارب قصا وجزا واحفاء ومخالفة فيها للمجوس والمشركين - [01:04:58](#)

نعم قال رحمه الله باب كراهة نتف الشيب عن عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم. ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كتب الله له بها حسنة ورفعه بها درجة - [01:05:31](#)

وحظ عنه بها خطيئة رواه احمد وابو داود رحمه الله على هذا الحديث بباب قال باب كراهة نتف الشيب الشيب ان يظهر يظهر الشيب على الشعر بتغير لونه الى البياض - [01:05:55](#)

ومنهم من يقلب العداد حتى البياض يبدأ بغير له سواد اذا بلغ في العمر عتيما الممنوع هو ازاله البياض من هذا الشهر هذا هو الشيب الوجاء في تفسير قول الله جل وعلا وجاءكم النذير - [01:06:17](#)

فذوقوا فما للظالمين من نصير ما النذير قال هو الشيب يلوح في العارظين ويظهر في الشعر في شعر الوجه شاربا ولحية او في شعر الرأس فهذا الشيب ازالته مكرهه هل هي محرمة - [01:06:38](#)

كراهيته تحرير او كراهيته تنزيه محتمل لهذا ولهذا والاصل انها للتحرير فانه ذكرها هنا حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من جده رضي الله عنهم ها عبدالله بن عمرو بن العاص - [01:07:05](#)

وهذا الاسناد تكرر في كتب الحديث في كتب الرواية والعلماء مختلفون فيه اختلافا كثيرا اهل الشأن واهل الصناعة الحدبية يعجبني ما حفظناه من شيخنا الشيخ ابن باز في انه اذا صح الاسناد الى عمرو بن شعيب - [01:07:27](#)

حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده حسن ومما علقنا عن شيخنا في هذا الحديث حديث الباب انه حديث جيد قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبوا الشيب - [01:07:51](#)

فانه نور المسلم وهذه الجملة جاء فيها حديث الترمذى وغيره من عدة روایات من الصحابة حديث كعب بن مرة وعمرو بن عبسة وابي هريرة صاححة الترمذى لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم - [01:08:12](#)

ونور المؤمن وقوله لا تنتفوا نهي هذا النهي باب التحرير ثم قال ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام اي يظهر الشيب عليه وهو مصلى مؤمن الا كانت هذه الشيبة له نورا يوم القيمة - [01:08:33](#)

وهذه الجملة ايضا رواها الترمذى وغيره من شاب في الاسلام شيبة كانت له نورا يوم القيمة شوفوا هذا الفضل يا اخواني نور متى يوم القيمة تميز بها المؤمن ومن مراحل القيمة الصراط - [01:09:00](#)

فهذا النور في وجهك بهذا الشيب ينفعك الله به في عبورك سبحانه الله العظيم هذا الشيب يهرب منه الناس ليه حتى ما قال الشايب العرس ما هو بطارن على الكثير من هؤلاء - [01:09:21](#)

يذلون من حريمهم هذا باب ما جاء في الرخامة اكرم من عندي ما عندهم طير العرس تعدد الا من رحم الله. وقليل ما هم ومع ذلك يهربون من الشيب يهربون منه - [01:09:43](#)

بانواع الاصباغ يخبرنا الصيادلة ممن نعرف من الاخيار منهم ان اكثر من يأتיהם يأخذون المستحضرات الطبية التي تغير الشيب لا من الرجال ولا من النساء الاصباغ هذه السلع الرائجة عندنا - [01:10:01](#)

واشد رواجانا من حفاظ الصغار والكبار هذا نور لاهله وما كان نورا تذهب به بالظلمة يا الله وهذا كما قلنا في هذه المفارقات المحرم يبادر الى فعله والواجب يتاخر عن اتيانه - [01:10:26](#)

انتكاس الايات قال عليه الصلاة والسلام ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كتب الله له بها حسنة شفكم في راسك من الشيب وفي لحدك من الشيب كل واحدة حسنة والحسنة بكم - [01:10:58](#)

بعشر اضعافها الى اضعاف كثيرة بحسب ما يكون في نيتك واستحضارك للقربة فيها ورفعه بها درجة مع الحسنة ترفع درجة ويحط عنها عنه بها خطيئة رواه احمد وابو داود رواه البهقي - [01:11:19](#)

وغيرهم وله شاهد من حديث ابي هريرة كان شيخنا رحمة الله يقول هذا حديث جيد والشيخ الالباني ايضا حسنه في السلسلة الصحيحة حسن هذا الحديث وفي بعد ما انتهى ما بعد فتحنا - [01:11:41](#)

وفي هذا الباب باب كراهة نتف الشيب اذا كان النبي نهى عن النتف وقال انها نور للمؤمن اذا لماذا ينتف وقد نهى عنه النبي وذكر فضلها وعند مسلم من حديث قتادة عن انس رضي الله عنه قال كنا - [01:12:06](#)

نكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته كنا اي الصحابة نكره ذلك والكراهيته عند السلف ان الصحابة والتابعين بمعنى المحرم مثلها قول مالك رحمة الله كانوا اي اهل المدينة يكرهون ان يقول القائل - [01:12:28](#)

زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون ذلك ان يحرمونه وهم يقولون ذلك يعني يكرهونه على جهة التحرير وهذا والله اعلم منهم تأدب بما لم يعلموا تحريره بالنص الصريح - [01:12:51](#)

ثم جاء الاصطلاح بعد ذلك على التفريق بين كراهة التحرير وكراهيته ايش تنزيه الشيبة تبقى وهي نور لصاحبها في في الدنيا والآخرة

وفيه فضل تقادم المؤمن في الاسلام كلما طال في الاسلام عمره - [01:13:16](#)
كلما عظم فيها عنده الله اجره ومن ذلك الشيب فان الشيب عالمة على طول العمر جاء ان رجلين في عهده عليه الصلاة والسلام اسلم
جميعاً احدهما قتل شهيداً وتأخر الآخر بعده فما فعاش سنة ومات على فراشه - [01:13:38](#)
فهنا الصحابة ذلك الذي مات شهيداً قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي مات بعده على فراشه افضل منه فلم يصلى الله على اي
انه طال عهده في الاسلام - [01:14:06](#)

صلاة وصياماً وتوحيداً فعظم على ذلك اجره وان كان شهيداً على ما جاء في فضل الشهيد في سبيل الله من الاجور العظيمة هذا
حديث عبدالله بن عمرو حديث آآ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في النهي عن نتف الشيب - [01:14:22](#)
من اللحية ومن الرأس نعم ها يقول كيف نجمع بين هذا الحديث وبين حديث ابي قحافة غيرروا هذا وجنبوه السواد نجمع بينهما ان
شاء الله في الدرس القادم بعد الصلاة - [01:14:44](#)

سيجعل له باباً اي نعم سـمـ اخـزـ الشـعـورـ اـلـلـمـواـصـفـاتـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ هـذـاـ مـنـ اـسـتـحـسـانـاتـ الـفـقـهـاءـ فـيـ اـخـذـهـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ قـبـلـ
الفـسـلـ لـكـنـ الـذـيـ جـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـمـسـلـسـلـ اـنـ قـصـ الـاظـافـرـ فـيـ وـهـيـ قـصـ الـشـعـرـ - [01:15:10](#)
يـوـمـ الـخـمـيسـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ الـاـمـرـ وـاسـعـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ لـاـنـهـ سـيـلـقـىـ فـيـ الـجـمـعـةـ الـمـسـلـمـيـنـ يـلـقـاـهـمـ عـلـىـ هـيـئـةـ حـسـنـةـ وـمـنـهـ اـنـ يـأـخـذـ مـاـ زـادـ مـنـ
شـعـرـهـ وـاـظـافـرـهـ فـيـكـونـ هـيـئـتـهـ حـسـنـةـ وـلـاـ يـؤـذـيـ - [01:15:32](#)
رـائـحـتـهـ وـلـاـ باـظـافـرـهـ تـرـىـ بـعـضـ الـاظـافـرـ مـسـامـيرـ فـيـ الرـجـلـ يـعـرـفـ ذـلـكـ فـيـ الطـوـافـ وـالـلـهـ يـاـ بـعـضـ الرـجـاجـيلـ الـظـفـرـ فـيـ
رـجـلـ الـمـسـمـارـ كـأـنـهـ يـوـطـيـ بـمـوـسـيـ كـمـاـ ذـكـرـ اـمـرـ الـقـيـسـ - [01:15:48](#)
اـهـ كـمـاـ ذـكـرـ زـهـيرـ بـنـ اـبـيـ سـلـمـ وـمـنـ لـمـ يـصـانـعـ فـيـ اـمـوـرـ كـثـيرـ يـدـرـسـ بـاـنـيـابـ وـيـوـطـأـ بـمـوـسـمـ اللـهـ الـمـسـتـعـانـ.ـ نـعـمـ النـهـيـ عـنـ اـيـشـ اـيـهـ آـآـ
يـقـولـ اـخـوـكـمـ اـنـ جـاءـ الـاخـذـ مـنـ الشـارـبـ - [01:16:08](#)

وـجـاءـ اـنـ فـيـ شـيـبـ نـهـيـنـاـ عـنـ الـاخـذـ مـنـ وـمـاـ اـخـذـ لـاـجـلـ شـيـبـهـ وـاـنـمـاـ اـخـذـ مـنـ شـارـبـهـ اـمـتـالـاـ لـاـمـرـ نـبـيـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـمـاـ انـكـ فـيـ
حـالـ الـاحـرـامـ اـذـ تـحـلـلتـ مـنـ اـحـرـامـكـ حـجـاـ وـعـمـرـةـ تـحـلـقـ رـاسـكـ وـلـاـ مـاـ تـحـلـقـهـ - [01:16:38](#)

فـيـ شـيـبـ هـذـاـ تـبـعـ المـمـنـوـعـ اـنـ يـنـتـفـ الشـعـرـ الشـيـبـةـ لـنـلـاـ يـقـالـ شـايـبـ اوـ لـنـلـاـ آـيـشـينـ فـيـ وجـهـهـ اوـ يـقـالـ اـنـ هـذـاـ كـبـيرـ فـيـ السـنـ اـنـ رـجـلـاـ
خـطـبـ اـمـرـأـ فـلـمـ نـظـرـتـ اـلـيـهـ وـاـذـ الشـيـبـ قـدـ لـاحـ فـيـ عـارـضـهـ - [01:16:58](#)
فـرـدـتـهـ وـذـكـرـتـ سـبـبـ رـدـهـ لـهـ اـنـ فـيـهـ شـيـءـ وـقـالـ قـوـلـتـهـ الـمـشـهـورـةـ التـيـ جـرـتـ مـثـلـاـ عـيـرـتـنـيـ بـالـشـيـبـ وـهـوـ وـقـارـ فـلـيـتـهـ عـيـرـتـنـيـ بـمـاـ هـوـ عـارـ
فـلـمـ رـأـيـ اـبـرـاهـيمـ الـخـلـيلـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ نـبـيـنـاـ وـاـنـبـيـاءـ اللـهـ اـفـضـلـ صـلـاـةـ وـاـزـكـ سـلـامـ.ـ رـأـيـ الشـيـبـ لـاحـ فـيـ عـارـضـهـ - [01:17:19](#)
مـقـدـمـ رـأـسـهـ قـيـلـ اـنـ رـآـهـ فـيـ عـارـضـيـهـ اـيـ فـيـ اـطـرـافـ شـعـرـهـ مـاـ يـلـيـهـ مـاـ مـنـ جـهـهـ اـذـنـيـهـ قـالـ مـاـ هـذـاـ يـاـ رـبـيـ؟ـ قـالـ هـذـاـ وـقـارـ يـاـ اـبـرـاهـيمـ
الـبـيـاضـ وـقـارـ قـالـ اـبـرـاهـيمـ اللـهـمـ زـدـنـيـ مـنـهـ - [01:17:50](#)

الـلـهـمـ زـدـنـيـ مـنـهـ وـاـنـتـمـ الـاـنـ تـرـوـنـهـ اـذـ اـقـبـلـتـ عـلـىـ اـنـاسـ فـيـ مـجـلسـهـمـ عـلـىـ رـجـالـ مـجـتمـعـيـنـ وـفـيـهـمـ الشـيـبـ الشـيـبـةـ الـلـحـيـةـ الـبـيـاضـ وـشـ
يـقـولـ فـيـ نـفـسـكـ مـنـ اـجـلـالـهـ وـاـكـرـامـهـ وـتـقـديـمـهـ عـلـىـ غـيـرـهـمـ فـيـ السـلـامـ وـالـسـؤـالـ - [01:18:15](#)
وـذـاـ الـوـاقـعـ يـاـ اـخـوـانـيـ هـذـاـ مـنـ الـاـدـبـ وـالـمـرـوـءـةـ عـلـىـ اـنـ مـنـ الشـيـبـ مـاـ هـوـ مـنـ اـثـرـ الـكـبـرـ وـمـنـهـ مـاـ هـوـ مـنـ دـوـنـ ذـلـكـ كـمـاـ يـكـونـ الشـيـبـ فـيـ
الـوـرـاثـةـ النـاسـ مـنـ يـشـيـبـ دـوـنـ الـعـشـرـيـنـ - [01:18:39](#)

رـجـالـاـ وـنـسـاءـ وـمـنـ الشـيـبـ مـاـ يـكـونـ مـنـ اـثـرـ الـوـحـشـةـ فـجـعـةـ فـيـ مـنـامـهـ اوـ فـيـ يـقـظـتـهـ وـعـلـىـ كـلـ حـالـ هـوـ لـلـمـؤـمـنـ فـيـ جـمـيعـ هـذـهـ الـاحـوالـ
وـشـوـ تـكـرـمـةـ وـبـرـيـةـ مـنـ شـابـ فـيـ الـاسـلـامـ شـيـبـةـ كـانـتـ لـهـ نـورـاـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ - [01:19:00](#)
رـفـعـ بـهـاـ دـرـجـةـ وـضـعـ لـهـ حـسـنـةـ وـحـطـ عـنـهـ بـهـاـ سـيـئـةـ اـرـبـعـةـ فـضـائلـ وـانـظـرـوـاـ عـلـىـ مـنـ يـذـهـبـ هـذـهـ الـفـضـائلـ بـاـنـوـاعـ الـاـذـهـابـاتـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ اـعـلـىـ
وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ اللـهـ وـاصـحـابـهـ اـجـمـعـيـنـ - [01:19:21](#)